مجلة كلية
الدعوة الإسلامية

العدد
السابع عشر
2000

مجلة إسلامية - ثقافية - جامعة - محكمة - تصدر سنويا

1430 من ميلاد الرسول ﷺ الموافق 2000 افرنجي

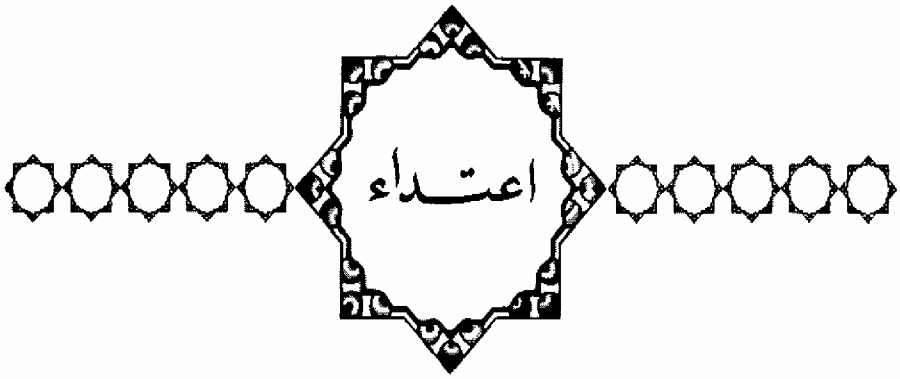

الدكتور عمارة بيت العافية

الاعتداء: تجاوز الحد في كل شيء؛ وعُرف في الظلم والمعاصي[1].

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[2].

أي: لا تشددوا فتحرِّموا حلالاً، ولا تترخصوا فتحلّوا حراماً[3]. و«من المفارقات الغريبة في العلاقات الدولية وفي القانون الدولي عدم وجود تعريف شامل ودقيق للعدوان يحوز على إجماع عالمي»[4].

وهكذا، ورجوعاً إلى الاختلاف في التعريف يصبح من العسير تحديد المعتدي في الحالات التي يقع فيها الصراع؛ لأن كل حال منها تخضع لاعتبارات تختلف عن سواها.

ومع المحاولات الأممية المتكررة منذ عام 1923 ظهر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة تعريف لم يحز إجماع الأعضاء، وكان ذلك سنة 1974،

---

(1) أبو عبد الله محمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مطبعة دار الكتب المصرية، 1952، حـ2، ص432.

(2) سورة المائدة، الآية: 87.

(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، حـ6، ص263.

(4) موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط: 1، 1986، حـ4، ص35.

ونصّه: العدوان هو استعمال القوة المسلحة من قبل دولة ضد سيادة دولة أخرى وضد سلامة أراضيها أو استقلالها السياسي أو كل وسيلة أخرى تتعارض وميثاق الأمم المتحدة.

لكن «ما يعتبره البعض يدخل في صلب العدوان، كان البعض الآخر يعتبره حقاً مشروعاً وممارسة مقبولة ومحمودة»[5].

لذا فتحديد مفهوم للعدوان لا يعني عدم حصول العدوان، بل تعددت أنواع العدوان مع تقدم المكتشفات والإنجازات المادية فبعد أن كان العدوان في شكل هجوم بالأسلحة المتاحة أخذ أشكالاً متعددة منها العدوان الاقتصادي والسياسي والأمني والإعلامي والديني والعنصري وبكيفيات تتفاعل فيها المصالح ويلتقي فيها الخصوم في حوار ومعاملات.

ويمثل الإعلام من خلال الأجهزة الحديثة للإرسال والاستقبال أخطر وسائط العدوان خاصة وأنه يسير في اتجاه واحد من الدول القوية إلى الدول الضعيفة.

كما يدخل في العدوان كل عمل تخريبي، وكذا الحصار الذي يمارسه الأقوياء على الحدود والأجواء، وكذا منع الغذاء والدواء والتقنية الحديثة عن الشعوب. فقد يكون العدوان في صورة مباشرة وقد يكون غير مباشر.

وقد تناول القرآن الكريم وفي مواضع متعددة ـ العدوان، وأشار بوضوح إلى كثير مما يدخل فيه، مع إقراره حقاً للمعتَدَى عليه، قال الله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[6] لكن لا إلى حد التعدّي، فالمتعدون في الوصف القرآني ظالمون. قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[7].

ويدخل في الاعتداء ارتكاب المناهي من مثلة وغلول وقتل النساء

(5) موسوعة السياسة، حـ4، ص38.

(6) سورة البقرة، الآية: 194.

(7) سورة البقرة، الآية: 229.

والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم، والرهبان وأصحاب الصوامع وتحريق الأشجار، وقتل الحيوان لغير مصلحة[8].

قال ﷺ: «**اغزوا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا الوليد ولا أصحاب الصوامع**»[9].

وروي أن رسول الله ﷺ قال: «**إن قوماً كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم أهل تجبّر وعداوة، فأظهر الله أهل الضعف عليهم، فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا الله عليهم إلى يوم القيامة**»، أي إن هؤلاء الضعفاء لما قدروا على الأقوياء، اعتدوا عليهم فاستعملوهم فيما لا يليق بهم، اسخطوا الله عليهم بسبب هذا الاعتداء[10].

ويدخل في حدود الله التي لا يجيز التعدي عليها أمور العلاقات الزوجية، وكذا المواريث، فبعد آيات التوصية بقسمتها قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ * وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[11].

وفي شأن القصاص والدِّيَة والعفو في القتل تشريع إلهي مبين؛ قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[12]. فالاعتداء بالتجاوز عن الحدود المرسومة يوجب العذاب الأليم.

وأكثر الموصوفين بالاعتداء في القرآن الكريم هم بنو إسرائيل، وذلك بإفسادهم في الأرض وقتلهم الأنبياء وتكذيبهم للرسل وتزويرهم الكتب السماوية.

---

(8) عماد الدين بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الأندلس ـ بيروت، ط: 5، 1984، حـ1، ص401.

(9) رواه الإمام أحمد.

(10) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، حـ1، ص401.

(11) سورة النساء، الآيتان: 13، 14.

(12) سورة البقرة، الآية: 178.